بسم الله الرحمن الرحيم ٥ رب يسر واعن وصل على محمد وآله وسلم
الحمد لله الواهب العطية والصلوة على خير البرية وعلى آله ذوي
النفوس الزكية أما بعد فان معاني الاستعارات وما يتعلق بها قد
ذكرت في الكتب مفصلة عسيرة الضبط فاردت ذكر مجملها مضبوطة
على وجه نطق به كتب المتقدمين ودل عليه زبر المتاخرين
فقلت فرائد الى فوائد عوائد لتحقيق معاني الاستعارات
واقسامها وقرائنها في عقود الأول في انواع المجاز وفيه
ست فرائد الفريدة الاولى المجاز المفرد اعني الكلمة المستعملة
في غير ما وضعت له لعلاقة مع قرينة مانعة عن ارادته ان كانت
علاقته غير المشابهة فمجاز مرسل والا فاستعارة مصرحة الفريدة
الثانية ان كان المستعار اسم جنس اي اسما غير مشتق فالاستعارة
اصلية والا فتبعية لجريانها في المصدر ان كان المستعار مشتقا
وفي متعلق معنى الحرف ان كان حرفا والمراد بمتعلق معنى الحرف ما يعبر
به عنه من المعاني المطلقة كالابتداء ونحوه وانكر السكاكي التبعية
وردها الى المكنية كما ستعرفه الفريدة الثالثة ذهب السكاكي
الى انه ان كان المستعار له محققا حسا او عقلا فالاستعارة
تحقيقية والا فتخييلية ستنكشف لك حقيقتها الفريدة
الرابعة الاستعارة ان لم تقرن بما يلائم شيئا من المستعار منه
والمستعار له فمطلقة نحو رأيت اسدا وان قرنت بما يلائم المستعار
منه فمرشحة نحو رأيت اسدا له لبد اظفاره لم تقلم وان قرنت بما
يلائم المستعار له فمجردة نحو رأيت اسدا شاكي السلاح والترشيح

ابلغ

ابلغ لاشتماله على تحقيق المبالغة في التشبيه والاطلاق ابلغ من
التجريد واعتبار الترشيح والتجريد انما يكون بعد تمام الاستعارة
فلا تعد قرينة المصرحة تجريدا نحو رأيت اسدا يرمي ولا قرينة
المكنية ترشيحا الفريدة الخامسة الترشيح يجوز ان يكون
باقيا على حقيقته تابعا للاستعارة لا يقصد به الا التقوية ويجوز ان
يكون مستعارا من ملائم المستعار منه لملائم المستعار له ويحتمل
الوجهين قوله تعالى واعتصموا بحبل الله حيث استعير الحبل
للعهد وذكر الاعتصام ترشيحا واما باقيا على معناه او مستعارا
للوثوق بالعهد الفريدة السادسة المجاز المركب وهو
المركب المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة
كالمفرد ان كانت علاقته غير المشابهة فلا تسمى استعارة
والا سمي استعارة تمثيلية نحو اني اراك تقدم رجلا وتؤخر
اخرى العقد الثاني في تحقيق معنى الاستعارة بالكناية
اتفقت كلمة القوم على انه اذا شبه امر بآخر من غير تصريح
بشيء من اركان التشبيه سوى المشبه ودل عليه اي على ذلك
التشبيه بذكر ما يخص المشبه به كان هناك استعارة بالكناية
لكن اضطربت اقوالهم ونتعرض لها في ثلاث فرائد مذيلة
بفريدة اخرى لبيان انه هل يجب ان يكون المشبه في الاستعارة
بالكناية مذكورا بلفظه الموضوع له ام لا الفريدة الاولى
ذهب السلف الى ان المستعار بالكناية لفظ المشبه به المستعار
المستعار للمشبه في النفس المرموز اليه بذكر لوازمه من

عن تقدير في نظم الكلام وذكر اللازم قرينة على قصده
من عرض الكلام وحينئذ وجه تسميتها استعارة بالكناية
او مكنية ظاهر والى هذا ذهب صاحب الكشاف وهو المختار
الفريدة الثانية يشعر ظاهر كلام السكاكي بانه اراد بلفظ
المشبه في المشبه به بادعاء عينيته واختار رد التبعية
اليها جعل قرينتها استعارة بالكناية وجعلها قرينتها على عكس
ما جعله القوم في مثل نطقت الحال من ان نطقت استعارة لدلت
والحال قرينة **ويرد عليه** ان لفظ المشبه لم يستعمل الا في معناه
فلا يكون استعارة وهو قد صرح بان نطقت مستعار للامر الوهمي
فيكون استعارة والاستعارة في الفعل لا تكون الا تبعية
فلزمه القول بالاستعارة التبعية **الفريدة الثالثة** ذهب
الخطيب الى انها التشبيه المضمر في النفس وحينئذ لا وجه
لتسميتها استعارة **الفريدة الرابعة** لا شبهة في ان المشبه
في صورة الاستعارة بالكناية لا يكون مذكورا بلفظ المشبه
به كما في صورة الاستعارة المصرحة واما الكلام في وجوب ذكر
المشبه بلفظه الموضوع له والحق عدم الوجوب لجواز ان يشبه
بامرين ويستعمل لفظ احدهما فيه ويثبت له شيء من لوازم الامر
الاخر فقد اجتمعت المصرحة والمكنية مثاله قوله تعالى
فاذاقها الله لباس الجوع والخوف فانه شبه ما غشي الانسان
عند الجوع والخوف من اثر الضرر من حيث الاشتمال باللباس
فاستعير له اسمه ومن حيث الكراهة بالطعم المر البشع فيكون

استعارة

استعارة مصرحة نظرا الى الاول ومكنية نظرا الى الثاني وتكون الاذاقة
تخييلا **العقد الثالث** في تحقيق قرينة الاستعارة بالكناية
وما يذكر زيادة عليها من ملائمة للمشبه به في نحو قولك مخالب المنية
نشبت بفلان وفيه خمس فرائد **الاولى** ذهب السلف سوى
صاحب الكشاف الى ان الامر الذي اثبت للمشبه من خواص المشبه به
مستعمل في معناه الحقيقي وانما المجاز في الاثبات ويسمونه استعارة
تخييلية ويحكمون بعدم انفكاك المكنية عنها واليه ذهب
الخطيب **الفريدة الثانية** جوز صاحب الكشاف كونه استعارة
تحقيقية لما يلائم المشبه كما في قوله تعالى ينقضون عهد الله حيث
استعير الحبل للعهد على سبيل الكناية والنقض لابطاله **الفريدة
الثالثة** جوز السكاكي كونه مستعملا في امر وهمي توهمه المتكلم
شبيها بمعناه الحقيقي ويسميه استعارة تخييلية ولا يخفى انه
تعسف **الفريدة الرابعة** المختار في قرينة المكنية اذا لم يكن
للمشبه المذكور تابع يشبه رادف المشبه به كان باقيا على معناه
الحقيقي وكان اثباته له استعارة تخييلية كمخالب المنية وان كان
له تابع يشبه ذلك المرادف المذكور كان مستعارا لذلك التابع
على طريق التصريح **الفريدة الخامسة** كما يسمى ما زاد على قرينة
المصرحة من ملائمات المشبه به ترشيحا كذلك يعد ما زاد على
قرينة المكنية من الملائمات ترشيحا ويكون جعله ترشيحا للتخييلية
والاستعارة التحقيقية اما الاستعارة التحقيقية فظاهر وكذا
التخييلية على ما ذهب اليه السكاكي لان التخييلية مصرحة